

الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ على التنسيب التالي:

الجزء الأول

الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء

الفصل ٢٤٧ - الهيئة الوطنية للمخفيين قسراً

الوظيفة ١٠٩١ - حماية إجتماعية غير مصنفة

الفقرة ٢٩٤٠١ - هبات جارية من مؤسسات في

الداخل

البند ١٤ - التحويلات

الفقرة ١ - المساهمات داخل القطاع العام

النبرة ١ - مساهمة للرواتب والأجور

المادة الرابعة: تقوم وزارة المالية بتحويل مبلغ الهبة الى الحساب الخاص بالمشروع وفقاً للأصول القانونية المعمول بها، وذلك بحسب العملة التي وردت من الجهة المانحة أو بحسب العملة التي تحدّثها هذه الجهة.

المادة الخامسة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدد في ١٤ آب ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

## مرسوم رقم ٨٩٧

قبول هبة مالية مقدمة من

مؤسسة غزال للتعليم والبحث والسلام

لصالح رئاسة مجلس الوزراء -

الهيئة الوطنية للمفكّودين والمخفيين قسراً

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور

بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما المادة ٥٢ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٣/١١ (إعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع القانون المحال على مجلس الوزراء بموجب المرسوم رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعياً ومعمولاً به)، بناءً على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١١،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة المالية المقدمة من مؤسسة غزال للتعليم والبحث والسلام لصالح رئاسة مجلس الوزراء - الهيئة الوطنية للمفكّودين والمخفيين قسراً البالغة قيمتها ٢٥,٠٠٠/ل.د. (فقط خمسة وعشرون ألف دولار أميركي)، أي ما يعادل ٢,٢٣٧,٥٠٠,٠٠٠/ل.ل. (فقط ملياران ومائتان وسبعة وثلاثون مليوناً وخمسمائة ألف ليرة لبنانية).

المادة الثانية: تُقَدِّد هذه الهبة في قسم الواردات في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ وفقاً لما يلي:

الجزء ١ - واردات عادية

الباب ٢ - الإيرادات غير الضريبية

الفصل ٢٩ - الإيرادات غير الضريبية المختلفة

الوظيفة ٢٩٤ - الهبات الجارية الداخلية

الفقرة ٢٩٤٠١ - هبات جارية من مؤسسات في

الداخل

المادة الثالثة: يُفتح الاعتماد الإضافي التالي في